

## وزارة التأمينات والشئون الاجتماعية

(قطاع الشئون الاجتماعية)

قرار رقم ٧٥ لسنة ٢٠٠١

صادر بتاريخ ٢٠٠١/٤/١١

### وزيرة التأمينات والشئون الاجتماعية

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥١ لسنة ١٩٨٠ بشأن إعادة تنظيم وزارة الشئون الاجتماعية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٧٦ لسنة ١٩٨٢ بشأن صرف مساعدات إعاشة لمستوطنى مناطق وادى خريط وعبادى والرديسية بمحافظة أسوان المعدل بالقرار الوزارى رقم ٣٨٧ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتهجير والتوطين رقم ٢٩٦ المؤرخة فى ٢٠٠١/٤/٣ ؛ وبناء على ما عرضه علينا السيد رئيس قطاع الديوان العام ؛

**قـرـر :**

( مادة أولى )

يستبدل بنص المادة الأولى من القرار الوزارى رقم ٣٨٧ لسنة ١٩٩٤ المشار إليه ،

النص التالى :

تصرف المساعدات المشار إليها بواقع عشرين جنيهاً شهرياً لمتولى شئون الأسرة المكونة من فرد واحد ويضاف إليها جنيهان لكل فرد من أفراد الأسرة ، على ألا يتجاوز مجموع ما تصرفه الأسرة عن ثلاثين جنيهاً شهرياً ، ويصرح بإضافة المواليد الجديدة ابتداء من أول يناير من كل عام .

( مادة ثانية )

يلغى كل نص يخالف أحكام هذا القرار .

( مادة ثالثة )

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، ويعمل به اعتباراً من ٢٠٠١/٧/١ ،

وينشر بالوقائع المصرية .

وزيرة التأمينات والشئون الاجتماعية

دكتورة / أمينة الجندى